رابط المادة على منصة باحث

تذكرة أولي الألباب في ذكر السؤال والجواب في الفقه للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي - مشروع كبار العلماء

# 52 أسئلة في كتاب الزكاة من كتاب تذكرة أولي الألباب للشيخ السعدي

عبدالرحمن السعدي

---

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله اسئلة في كتاب الزكاة وجوابها لعيد واصحابه. سؤال وقد تقدم الاصطلاح على ذلك في اول الاسئلة. وحيث حصل زيادة ونقص في الطلبة في هذا الموضع فلنعد الاصطلاح - 00:00:02

فمتى قيل؟ الجواب لعيد واصحابه فالمراد بهم عيد ابن عبد العزيز ابن عيد التميمي ومحمد ابراهيم بن صالح وابراهيم ابن عبد العزيز الغريرة وعبدالعزيز بن حمد الابراهيم النصيريع وعبدالله وحمد ابن عثمان الخويطر - 00:00:27

ومحمد ابن منصور ابراهيم العلي واذا قيل الجواب لعلي واصحابه فالمراد بهم علي بن محمد عبدالله الخويطر وصالح بن محمد الحمد العزيز البسام وناصر ابن حمود العوهلي وصالح وعبد الله وعبد العزيز ابناء محمد الناصر العوهلي - 00:00:46

وعلي وعبد الله بن حسن العلي البريكان وزامن ابراهيم السليم سؤال ما هي الزكاة جواب هي حق واجب في مال خاص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص سؤال كم شروطها؟ وما هي؟ وما يستثنى منها - 00:01:05

جواب شروطها خمسة حرية واسلام وملك نصاب واستقراره ومضي الحول ويستثنى من اشتراط مضي الحول المعشرات من الحبوب والثمار. فان حولها حول اصلها ان كان نصابا. سؤال من له مال ليس في يده هل تلزمه زكاته ام لا - 00:01:26

جواب من له مال ليس في يده بان كان له حق او دين على مليء او غيره فانه تجب عليه زكاته ولا يلزمه اداؤها حتى يقبضها. فيزكيها لما مضى من السنين. فان لم يقبضه لم تلزمه زكاته الا دين الكتابة وحصة - 00:01:48

قاربتي قبل القسمة فلا تجب فيه لعدم استقراره سؤال من بيده نصاب ثم استفاد مالا فهل حوله حول الاصل ام لا؟ جواب ان كان ربح تجارة او نتاجا فحوله حول الاصل - 00:02:07

وان كان غيره ابتدأ به حولا كاملا. سؤال اذا ابدل بغيره في اثناء الحول ما حكمه؟ جواب فيه تفصيل ان ابدله بجنسه نبني على حوله وان ابدله بغير انقطع الحول الا اذا قصد الفرار من الزكاة فانها لا تسقط - 00:02:23

وكذلك ابدال الذهب بالفضة او احدهما بالعروض فانه يبني على حوله سؤال كم شروط زكاة بهيمة الانعام وما هي؟ جواب شروطها الزائدة على الشروط الخمسة المتقدمة اثنان احدهما ان تتخذ للدر والنسر والتسمين لا للعمل - 00:02:44

الثاني ان تصوم اي ترعى الحول المباح او اكثره - 00:03:05